JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ
العدد التاسع
(116)- (91)

أحاديث ضرب القرآن بين الإخباريين والأصوليين عند الشيعة الامامية الاثني عشرية دراسة مقارنة

ا.م.د محمد جبار جاسم
جامعة ميسان / كلية التربية
mjj@uomisan.edu.iq

ا.م.د لبنى حسن عذيب
جامعة واسط / كلية التربية للعلوم الإنسانية
lubnahasan@uowasit.edu.iq

المستخلص:

على الرغم من التباين والاختلاف بين الإخباريين والأصوليين حول أحاديث ضرب القران بالقران واستعراض أدلة الفريقين التي تدل على التضاد في رؤى وفهم أحاديث ضرب القران عند الشيعة الامامية الاثني عشرية إلا أن حقيقة الأمر عند المقارنة بين أدلة الفريقين تبين أنهما متفقان في جوهر المسألة ولا اختلاف بينهما حول أمكانية تفسير القران بالقران وأنهما يأخذان بالعمومات والمخصصات لأحاديث ضرب القران كما أنهما لا يختلفان في الأخذ بظواهر القران كما يأخذون بظواهر السنة.

الكلمات المفتاحية: أحاديث- ضرب القران- الإخباريون- الأصوليون

Controversial Traditions on the Quranic Interpretation of the Holy Quran Among the Imamist Twelver Shia Narrators and Fundamentalists: A Comparative Study

A. Prof.Dr. Mohammad Jabbar Jassim A .Prof. Dr. Lubna Hassan A'athib
University of Misan / Faculty of Education , University of Wasit / College of Education for Human Sciences
mjj@uomisan.edu.iq lubnahasan@uowasit.edu.iq

Abstract

This paper questions the controversial traditions regarding the exegesis of the Quranic verses as accounted in the Twelver Shia versions of Quranic interpretation. There have been two trends in Quranic exegesis; fundamentalist and traditionalist accounts and narratives. These two variant

JOBS مجلة العلوم الأساسية Journal of Basic Science ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

trends have been so controversial and problematic as they both adhere to the Quranic scriptures as a premise of argumentation. As these completely different versions of Quranic verses were Quran-dependent, and have differed over particular issues, they, therefore, have not diverged from the commonly orthodox tradition of Islam, known as the Sunna, in generalities.

Keywords: Religious traditions; Exegesis; Holy Quran; Controversial accounts; Fundamentalism; Traditionalism; Twelver Shiism.

المقدمة :

البحث عن معارضة الآخرين في فهم الحديث الشريف يكاد أن يكون أمراً لا مفر منه لكي يكون مجالاً للدراسات المقارنة, وموضوع بحثنا هذا لا يحيد عن مجال تلك الدراسة المقارنة التي في الغالب تنشأ من الاختلاف في الأفكار بشكل عام, وفي فهم الحديث ودرايته بشكل خاص. ومما ينبغي التنويه إليه أنَّ اغلب الاختلافات الناشئة في هذا المجال نابعة من إتباع كل فريق مدرسته العلمية التي ينتسب إليها وتبعا لاختلاف الأدلة والاتجاهات المتكونة عند الباحثين في الدراسات الحديثية. وعلى هذا الأساس تحاول هذه الدراسة موازنة تلك الأفكار بين مدرستين مختلفتين تنتميان لفكر اعتقادي واحد وهو الفكر الشيعي الاثني عشري خصوصاً إذا كان الاختلاف في فهم الروايات ذات الموضوع الواحد التي تختص بها دراستنا هذه وهي "روايات ضرب القران" وإن تعددت مصادرها, حيث ذهب إخباريو الشيعة على حمل هذه الروايات على العموم والإطلاق دون أن يأخذوا بالمخصصات والمقيدات والاصطلاحات بعين الاعتبار, ولذا وجدوا ضالتهم بتلك الروايات التي دفعتهم إلى القول بحرمة منهج تفسير القرآن بالقرآن؛ لأنه يستلزم التفسير بالرأي المحرم, وخصوا ذلك المنهج بالمعصومين؛ لأن الثابت وقوعه منهم (عليهم السلام), بينما ذهب أصوليو الشيعة على حمل روايات ضرب القران على الأخذ بالقيود والاصطلاحات بعين الاعتبار, مما حثهم ذلك إلى القول بمشروعية منهج تفسير القرآن بالقرآن وعدوه من أفضل أنواع مناهج المفسرين, وبين مد وجذب شمرت هذه الدراسة عن ساعديها لدراسة الأسباب التي ولدت لديهم ذلك الاختلاف ومحاولة استعراض أدلة الفريقين ومناقشتها ثمَّ ترجيح أقواها معتمدة على المعطيات والمعايير العلمية.

وهذا العرض الموجز لمشكلة البحث يقتضي البحث عنه عند من يؤمن بعمومية روايات ضرب القرآن بالقرآن, وبين من يؤمن بتخصيصها وتحديد معناها ويتخذه منهجاً تطبيقياً لتصحيح موروثه

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

التفسيري والروائي, أو القول بعدم صحة تلك الروايات, وفي الجملة يبقى هذا الترديد محل ابتلاء الأمة سواء أمنا به ام لا.

ومن الواضح أنَّ اغلب علماء الشيعة الإمامية الاثني عشرية يأخذون بمنهج تفسير القرآن بالقرآن سوى الإخباريين, مما دفعهم الى زيادة وتعميق بحوثهم في هذا المجال من دون غيرهم. ولكن لا توجد دراسة متخصصة ببحث مستقل استعرض موضوع البحث, نعم قد يوجد بين طيات كتبهم قد لا يتجاوز الصفحة أو الصفحتين أو الثلاث, وعليه قبل البدء في بسط الكلام حول رأي علماء الشيعة وبيان أدلة الفريقين لابد لنا من استعراض أبرز الاتجاهات في ذلك المجال ثم نبحث بعدها أدلة الفريقين ومناقشتها.

أولاً: الاتجاهات التي تولدت من روايات ضرب القرآن بالقرآن:

منطقياً وقبل البحث والبدء باستعراض الاتجاهات التي أوجدتها روايات ضرب القرآن بالقرآن لابد لنا من بيان لسان تلك الروايات ومؤداها؛ لما لهذا البحث من أهمية في تحديد مجالات روايات ضرب القرآن بالقرآن ومستوياتها وتحديدها مقدمة لبيان مناط تلك الروايات من حيث قبولها أو رفضها. ويمكن تقسيم لسان حال تلك الروايات الواردة في كتب الشيعة الامامية الاثني عشرية على أقسام ثلاثة:

(أ) روايات مجملة لم تبين سبباً محدداً لمنع ضرب القرآن بالقرآن, ومنها:

1. ما رواه البرقي الكوفي(ت:274هـ) بسنده عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن الإمام الصادق(عليه السلام) أنه قال: " سمعت أبي يقول: ما ضرب الرجل القرآن بعضه ببعض إلا كفر " (البرقي(1370 – 1330 ش): 212/1).

2. روى الصدوق (ت: 381هـ) بسنده عن :" محمد بن الحسن – رحمه الله – قال : حدثنا الحسين بن الحسن بن أبان ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن القاسم بن سليمان ، عن أبي عبد الله (عليه السلام), قال : قال لي أبي (عليه السلام) : ما ضرب رجل القرآن بعضه ببعض إلا كفر" (الصدوق(1379 – 1338 ش):190). وقد سأل الصدوق شيخه محمد بن الحسن عن معنى هذا الحديث حيث, قال:" وسألت محمد بن الحسن – رحمه الله – عن معنى هذا الحديث فقال : هو أن تجيب الرجل في تفسير آية بتفسير آية أخرى"(الصدوق(1379 – 1338 ش):190).

JOBS مجلة العلوم الأساسية Journal of Basic Science ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

3. روى الكليني (ت:329هـ) بسنده عن: " محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن حسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : قال أبي (عليه السلام) : ما ضرب رجل القرآن بعضه ببعض إلا كفر"(الكليني(1365 ش): 632/2, ح17).

(ب) روايات مبينة لسبب معين لمنع ضرب القرآن بالقرآن، وهو خلق التناقض بين آيات القرآن للتشكيك به، منها:

1. روى الصدوق (ت: 381هـ) بسنده عن:" أحمد بن الحسن القطان قال: حدثنا أحمد بن يحيى، عن بكر بن عبد الله بن حبيب، قال: حدثني أحمد بن يعقوب بن مطر, قال: حدثنا محمد بن الحسن بن عبد العزيز الأحدب الجند بنيسابور، قال: وجدت في كتاب أبي بخطه: حدثنا طلحة بن يزيد ، عن عبيد الله بن عبيد, عن أبي معمر السعداني أنَّ رجلاً أتى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب(عليه السلام), فقال : يا أمير المؤمنين إني قد شككت في كتاب الله المنزل، قال له (عليه السلام) : ثكلتك أمك وكيف شككت في كتاب الله المنزل؟!, قال: لأني وجدت الكتاب يكذب بعضه بعضاً فكيف لا أشك فيه. فقال علي بن أبي طالب(عليه السلام): إن كتاب الله ليصدق بعضه بعضا ولا يكذب بعضه بعضا، ولكنك لم ترزق عقلا تنتفع به,...."(الصدوق: 254-255,ح5).

2. روى المجلسي (ت:1111هـ) بسنده عن:" القطان، عن ابن زكريا القطان عن ابن حبيب، عن أحمد بن يعقوب بن مطر، عن محمد بن الحسن بن عبد العزيز الأحدب الجند بنيسابور قال : وجدت في كتاب أبي بخطه، حدثنا طلحة بن يزيد، عن عبيد الله بن عبيد، عن أبي معمر السعداني أنَّ رجلاً أتى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) فقال: يا أمير المؤمنين إني قد شككت في كتاب الله المنزل ، قال له علي(عليه السلام): ثكلتك أمك ، وكيف شككت في كتاب الله المنزل ؟ قال : لأني وجدت الكتاب يكذب بعضه بعضا، فكيف لا أشك فيه، فقال علي بن أبي طالب (عليه السلام): إن كتاب الله ليصدق بعضه بعضا، ولا يكذب بعضه بعضا، ولكنك لم ترزق عقلا تنتفع به"(المجلسي(1403 - 1983 م):127/90, ح2).

3. روى نعمة الله الجزائري (ت:1112هـ) بسنده :" حدثنا أحمد بن الحسن القطان قال : حدثنا أحمد بن يحيى، عن بكر بن عبد الله بن حبيب ، قال : حدثني أحمد بن يعقوب بن مطر قال: حدثنا محمد بن الحسن بن عبد العزيز الأحدب الجند بنيسابور، قال : وجدت في كتاب أبي بخطه : حدثنا طلحة بن يزيد، عن عبيد الله بن عبيد، عن أبي معمر السعداني أن رجلاً أتى أمير المؤمنين علي بن

JOBS مجلة العلوم الأساسية Journal of Basic Science ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

أبي طالب(عليه السلام) فقال : يا أمير المؤمنين إني قد شككت في كتاب الله المنزل ، قال له عليه السلام : ثكلتك أمك وكيف شككت في كتاب الله المنزل ؟ ! قال : لأني وجدت الكتاب يكذب بعضه بعضا فكيف لا أشك فيه. فقال علي بن أبي طالب(عليه السلام): إن كتاب الله ليصدق بعضه بعضا ولا يكذب بعضه بعضا ، ولكنك لم ترزق عقلا تنتفع به...."(الجزائري(1417):56/2,ح5).

(ج) روايات مبينة لسبب أخر لمنع ضرب القرآن بالقرآن, وهو الجهل بكتاب الله وعلومه وأصوله المستلزم القول بالرأي المحرم, ومنها:

1. روى الحر العاملي (ت:1104ه) بسنده عن السيد المرتضى في رسالة (المحكم والمتشابه) نقلا عن (تفسير) النعماني الذي أتى بإسناده: "عن إسماعيل بن جابر عن الصادق (ع) قال : إنَّ الله بعث محمداً، فختم به الأنبياء، فلا نبي بعده، وأنزل عليه كتاباً، فختم به الكتب، فلا كتاب بعده – إلى أن قال : – فجعله النبي(صلى الله عليه وآله)علماً باقياً في أوصيائه، فتركهم الناس، وهم الشهداء على أهل كل زمان حتى عاندوا من أظهر ولاية ولاة الأمر، وطلب علومهم، وذلك أنهم ضربوا القرآن بعضه ببعض واحتجوا بالمنسوخ وهم يظنون أنه الناسخ، واحتجوا بالخاص وهم يقدرون أنه العام، واحتجوا بأول الآية، وتركوا السنة في تأويلها، ولم ينظروا إلى ما يفتح الكلام، وإلى ما يختمه، ولم يعرفوا موارده ومصادره ، إذ لم يأخذوه عن أهله ، فضلوا وأضلوا,..."(العاملي(1414):27/200-201,ح62).

2. روى الفيض الكاشاني(ت:1091ه) حيث قال: "روي عن أبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن جعفر النعماني أنه روى في تفسيره بإسناده عن إسماعيل بن جابر قال: سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) يقول : إنَّ الله تبارك وتعالى بعث محمداً فختم به الأنبياء فلا نبي بعده، وأنزل عليه كتابا فختم به الكتب فلا كتاب بعده، أحل فيه حلالاً، وحرم حراماً، فحلاله حلال إلى يوم القيامة، وحرامه حرام إلى يوم القيامة، فيه شرعكم، وخبر من قبلكم ، وبعدكم . وجعله النبي صلى الله عليه وآله علما باقيا في أوصيائه،... وذلك أنهم ضربوا بعض القرآن ببعض واحتجوا بالمنسوخ، وهم يظنون أنه الناسخ واحتجوا بالمتشابه وهم يرون أنه المحكم واحتجوا بالخاص وهم يقدرون أنه العام، واحتجوا بأول الآية، وتركوا السبب في تأويلها، ولم ينظروا إلى ما يفتح الكلام وإلى ما يختمه، ولم يعرفوا موارده ومصادره، إذ لم يأخذوه عن أهله، فضلوا وأضلوا، واعلموا رحمكم الله أنه من لم يعرف من كتاب الله عز وجل الناسخ من المنسوخ والخاص من العام والمحكم من المتشابه والرخص من

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

العزائم والمكي والمدني، وأسباب التنزيل، والمبهم من القرآن في ألفاظه المنقطعة والمؤلفة، وما فيه من علم القضاء والقدر، والتقديم والتأخير، والمبين والعميق، والظاهر والباطن والابتداء والانتهاء، والسؤال والجواب، والقطع والوصل، والمستثنى منه والجاري فيه، والصفة لما قبل مما يدل على ما بعد، والمؤكد منه، والمفصل وعزائمه ورخصه، ومواضع فرائضه وأحكامه، ومعنى حلاله وحرامه الذي هلك فيه الملحدون، والموصول من الألفاظ والمحمول على ما قبله، وعلى ما بعده، فليس بعالم بالقرآن، ولا هو من أهله، ومتى ما ادعى معرفة هذه الأقسام مدع بغير دليل، فهو كاذب مرتاب، مفتر على الله الكذب ورسوله ، ومأواه جهنم وبئس المصير ...".(الكاشاني(1416– 1374ش):1/38–39).

3. روى المجلسي في المدونة الخطية في رسالة «المحكم والمتشابه»، المنسوبة إلى السيد المرتضى، ونقلاً عن محمد بن إبراهيم النعماني(ت:342هـ): " ...وذلك أنهم ضربوا بعض القرآن ببعض، واحتجوا بالمنسوخ وهم يظنون أنه الناسخ، واحتجوا بالمتشابه وهم يرون أنه المحكم، واحتجوا بالخاص وهم يقدرون أنه العام، واحتجوا بأول الآية، وتركوا السبب في تأويلها، ولم ينظروا إلى ما يفتح الكلام وإلى ما يختمه، ولم يعرفوا موارده ومصادره؛ إذ لم يأخذوه من أهله، فضلّوا وأضلّوا,..." (المجلسي: مصدر سابق:3/90).

وهناك جملة هذه الأحاديث ذكرتها المصادر الحديثية من طرق أهل السنة، حيث ذكرت بعض خصوصيات هذا الضرب المذموم والمعادل للكفر خصوصا في صحيحي مسلم والبخاري وغيرها ولم نتعرض لها في هذا البحث؛ لان ما يهمنا الأحاديث التي يعتمد عليها علماء الشيعة الامامية الاثني عشرية.

ويتضح مما تقدم أنَّ مجموع هذه الروايات ذات الموضوع الواحد بالأصناف الثلاثة المتقدمة أنها تحوي بعضها على الإطلاق والعموم والإجمال وهي المتضمنة في القسم الأول (أ), بينما روايات القسم الثاني (ب) فإنها تتضمن بيانا مهما بالنسبة لمنع ضرب القران بالقران غايتها دخول التشكيك بالقران الكريم وإيجاد التناقضات فيه, وهذا سبب وجيه من منع ضرب القران بالقران, بل قد يستلزم الكفر والعناد. أما روايات القسم الثالث (ج) فإنها تتضمن سبباً أخراً غير الذي ذكر في القسم الثاني وهو عدم معرفة الذين يضربون القران بالقران بعلوم القران وبذلك يقعون في القول بالرأي المحرم المنهي عنه شرعاً الذي لازمه الكفر والضلال. ونتيجة البحث هذه لها أهمية كبيرة في موضوع بحثنا هذا, وسيأتي التطرق إليها عند استعراض أدلة الفريقين.

JOBS مجلة العلوم الأساسية Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

ملحوظة: ينبغي الإشارة إليها بعد هذا العرض للأقسام الثلاثة أنَّ معنى روايات ضرب القران بالقران هو المنع من تفسير القران بالقران حيث وقع النزاع بين الشيعة الإخباريين والأصوليين حول ذلك المعنى بين مانع له وبين مجيز له.

عرض أدلة الفريقين:

أولاً: أدلة الموافقين على تفسير القرآن بالقرآن

استدلال أصحاب هذا الاتجاه على جواز ومشروعية هذا التفسير من خلال **بيان ركائز ثلاث وهي رأي القران, والسنة, سيرة المعصومين في ذلك**, ونقتصر في بحثنا هنا على اهم هذه الأدلة:

(أ) آيات القرآن:

لقد استدلوا بعدة آيات قرآنية سنقتصر على بعضها, والتي من أهمها:

1. قال سبحانه:{ونزّلْنا عليْكَ الكتابَ تبياناً لكُلّ شيءٍ}[النحل:89]. وقد استدل بها العلامة الطباطبائي على جواز تفسير القران بالقران فقال :" وحاشا أن يكون القرآن تبيانا لكل شيء ولا يكون تبيانا لنفسه"(الطباطبائي: 11/1), ومن المعلوم أن الطباطبائي في تفسيره الميزان يعتمد منهج تفسير القرآن بالقرآن. وفي موضع أخر استدل الطباطبائي بقوله تعالى:{وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً}[النساء:174], فقال:" وكيف يكون القرآن هدى وبينة وفرقانا ونورا مبينا للناس في جميع ما يحتاجون ولا يكفيهم في احتياجهم إليه وهو أشد الاحتياج"(الطباطبائي: المصدر السابق: 11/1).

2. قال السبحاني في استعراض أدلة مناهج المفسرين وبيان مشروعيتها: "إنَّ هذا المنهج من أسمى المناهج الصحيحة الكافلة لتبيين المقصود من الآية كيف وقد قال سبحانه : {ونزّلْنا عليْكَ الكتابَ تبياناً لكُلّ شيءٍ}[النحل:89]. فإذا كان القرآن موضحا لكل شئ فهو موضح لنفسه أيضا، كيف والقرآن كلّه " هدى " و " بينة " و " فرقان " و " نور " كما في قوله سبحانه:{شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ} [البقرة:185]"(السبحاني(1385-1427هـ):210).

4. قال تعالى:{ هو الذي أَنزَلَ عليْكَ الْكِتَابَ منْهُ آيَاتٌ محكَماتٌ هنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وأُخَر متَشَابِهَاتٌ}[آل عمران:7]. هذه الآية قد قسمت آيات القران الى مجموعتين: محكمات ومتشابهات, واصل كلمة المحكم من (الإحكام) بمعنى (المنع) ولهذا يقال للأمور الثابتة والقوية محكمة؛ لأنها تمنع عن نفسها عوامل الزوال, كما أن كل قول واضح وصريح لا يعتريه اي خلاف يقال: له محكم,

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

أما الآيات المتشابهة فهي الآيات ذات المعنى المعقد او ذات المعنى المتعدد, والتي لا يتضح معناها إلا عند إرجاعها إلى الآيات المحكمة, وهذا الإرجاع ما هو الا تفسير القران بالقران. وقد أطلقت على الآيات المحكمات بكلمة (أُمٌّ) والتي تعني بالأصل والمرجع(الرضائي(2011م):17).

5ـ من الأدلة القرآنية على جواز تفسير القران بالقران الطبيعة القرآنية التي من أهم صفاتها أنَّ الآيات التي تتحدث عن موضوع واحد كمسألة خلق آدم (عليه السلام) وقصة نزوله الى الأرض, وكذلك القصص القرآني التي يذكر في قصة واحدة ذات موضوع واحد في سورة متعددة.

(ب) ـ السنّة

قد استدل أغلب علماء الشيعة بالسنة على جواز تفسير القران بالقران, وذلك من جهتين:

الأولى: السيرة العملية للمعصومين (عليهم السلام):

جرت السنة العملية للرسول وأهل بيته (عليهم السلام) على تفسير القران بالقران وهي أفضل طريقة قد استخدموها في بيان المراد من كتاب الله تعالى, حيث فسروا القران بالقران وهذه الطريقة مثبتة عمليا من قبلهم(عليهم السلام), والشواهد على ذلك كثيرة, فقد أخرج ابن بطريق بسنده عن عبد الله: " قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظُلْمٍ﴾ [الانعام:82] شق ذلك على أصحاب النبي صلى الله عليه وآله, وقالوا: أُينا لم يظلم نفسه، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ليس كما تظنون وإنما هو كما قال: "لقمان" لابنه:{يا بنيَّ لا تُشْرِكْ بالله إنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عظيم}[لقمان:13]"(ابن بطريق(1407):173-174).

وفي شاهد أخر عنهم(عليهم السلام) روى العاملي بسنده عن الحسن, أنه قال: " أن عمر أتي بامرأة قد ولدت لستة أشهر فهم برجمها، فقال له أمير المؤمنين (عليه السلام): إن خاصمتك بكتاب الله خصمتك، إنَّ الله تعالى يقول:﴿وحمله وفصاله ثلاثون شهرا﴾[الاحقاف:15], ويقول :﴿والْوالِداتُ يرْضِعْنَ أَوْلادهنَّ حولَيْنِ كامِلَيْنِ لمنْ أَرادَ أَنْ يتمَّ الرَّضاعة﴾[البقرة:233], فإذا تمت المرأة الرضاعة سنتَين وكان حمله وفصاله ثلاثون شهرا كان الحمل منها ستة أشهر، فخلا عمر سبيل المرأة"(العاملي: مصدر سابق:21/382,ح9).

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

الثانية: السنّة القولية للمعصومين (عليهم السلام):

في موروثنا الروائي العديد من الأحاديث الخاصة التي أشارت إلى جواز تفسير القران بالقران, ومن أهمها:

1. روى الطبرسي بسنده عن الاصبغ بن نباته قال:" خطبنا أمير المؤمنين (عليه السلام) على منبر الكوفة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أيها الناس سلوني فإن بين جوانحي علما جما. فقام إليه ابن الكوا فقال...., قال : يا أمير المؤمنين وجدت كتاب الله ينقض بعضه بعضا. قال: ثكلتك أمك يا بن الكوا كتاب الله يصدق بعضه بعضاً ولا ينقض بعضه بعضا"(الطبرسي(1386 – 1966م):1/385-386).

2. قال علي(عليه السلام) في كلام له يصف فيه القرآن: "كتاب الله تبصرون به، وتنطقون به، وتسمعون به، وينطق بعضه ببعض، ويشهد بعضه على بعض، ولا يختلف في الله ولا يخالف بمصاحبه عن الله"(نهج البلاغة (1412 – 1370 ش):2/17,خ 133).

3. وروى الكليني بسنده عن عبد الله بن سليمان قال :" سألت أبا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل : " ورتّل القرآن ترتيلاً}[المزمل:4], قال : قال أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) : بينه تبيانا ولا تهذه هذَ الشعر ولا تنثره نثر الرمل ولكن افزعوا قلوبكم القاسية ولا يكن هم أحدكم آخر السورة"(الكليني: مصدر سابق: 2/614, ح1).

ويمكن أن نضيف عنواناً تعزيزياً تحت مسمى (سيرة الصحابة بتفسير القران بالقران) أو (طريقتهم في تفسير القران بالقران) ولربما هذا يكشف عن جواز هذه الطريقة وانها مكتسبة من النبي صلى الله عليه واله ويكون دليلاً معززة لمشروعية تفسير القران بالقران لاسيما عندما تكون شائعة عند الصحابة والتابعين.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

جـ ـ عمل الصحابة والتابعين

ومن خلال هذا العنوان يمكن أن نعزز دليل الموافقين من خلال عمل الصحابة الذين فسروا القران بالقران وهذا يدل على جوازه, وأهم هؤلاء ابن عباس, فقد روي الطبري بسنده عنه أنه قال: " قوله : {فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الْآخِرَةِ وَالْأُولَى}[النازعات:25], قال : أما الأولى فحين قال : {ما علمت لكم من إله غيري}[القصص:38]، وأما الآخرة فحين قال : {فقال أنا ربكم الأعلى}[النازعات:24]"(الطبري(1415 – 1995 م):53/30).

وقد نقل الشيخ الصدوق هذا المعنى بسنده عن زرارة عن الامام أبي جعفر الباقر(عليه السلام) أنه قال:" أملى الله عز وجل لفرعون ما بين الكلمتين : قوله : { أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى}[النازعات:24], وقوله : {ما علمت لكم من إله غيري}[القصص:38] أربعين سنة ، ثم أخذه الله نكال الآخرة والأولى ، وكان بين أن قال الله عز وجل لموسى وهارون عليهما السلام : {قال قد أجيبت دعوتكما}[يونس:89] وبين أن عرفه الله تعالى الإجابة أربعين سنة"(الصدوق(18 ذي القعدة الحرام 1403 – 1362 ش):539-540, ح11).

فسر الشيخ الطوسي الآية (25) من سورة النازعات حيث نقل في بيان معنى الآية عن الصحابة والتابعين وأتباعهم فقال: " ذكره ابن عباس ومجاهد والشعبي والضحاك ... وقال الحسن وقتادة : معناه عذاب الدنيا وعذاب الآخرة . وقال مجاهد : أول عمله وآخره وقال بعضهم : نكاله فعلته الأولى ، وهو قوله: {ما علمت لكم من إله غيري}[القصص:38] وفعلته الأخيرة هو قوله: { أنا ربكم الأعلى}[النازعات:24], وقال قوم : معناه نكال الدنيا بالغرق ونكال الآخرة ما صار إليه بعد الموت من العقاب"(الطوسي(رمضان المبارك 1409):259/10).

ونقل هذا المعنى الفيض الكاشاني في تفسيره الأصفى في تفسير قوله تعالى: {فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الْآخِرَةِ وَالْأُولَى}. ولو كان تفسير القران بالقران غير جائز لورد النهي من قبل الامام علي (عليه السلام) لابن عباس عن هكذا تفسير, ولو كان الشيخ الطوسي يعلم بهذا النهي لما نقل عن الصحابة والتابعين وأتباعهم من تفسير الآية (25) من سورة النازعات وغيرها من الآيات في تفسيره.

دـ بناء العقلاء

من اجل فهم أي كتاب لابد من مراعاة القرائن الموجودة فيه فإذا جاء ذكر احد المطالب بصورة مطلقة او عامة وفي مكان اخر بصورة مقيدة او خاصة. فلا بد من النظر الى الكلام بصورة كلية باعتباره مجموعة متكاملة. وهذه طريقة العقلاء في فهم أي كتاب والقرآن غير مستثنى من هذه

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

القاعدة, وهذا ما يطلق عليه تفسير القران بالقران... فعندما نراجع سيرة الصحابة والتابعين في التفسير نجد انهم استخدموا هذه الطريقة, وسلوكهم هذا في تفسير القران بالقران واستمرارهم عليه دليل على جوازه ودليل على عدم منع الشارع لهم(الرضائي: مصدر سابق:17).

2.أدلة المعارضين لتفسير القرآن بالقرآن

برغم أنَّه لم تأت مخالفة صريحة لهذا المنهج لكن هناك بعض الأحاديث التي قد توهم وجود مثل هذه المخالفة إلا أنها يبقى حجة في منع تفسير القران بالقران (ضرب القران) حيث استدلوا بعدة من الأدلة على عدم جواز ذلك, منها:

أ.احاديث ضرب القرآن:

1. روى الكليني بسنده عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن أبي عبد الله (ع), قال : " قال أبي : ما ضرب رجل القران بعضه ببعض إلا كفر" (الكليني: مصدر سابق: 632/2, ح17).

2. روى المجلسي (ت:1111ه) بسنده عن:" القطان، عن ابن زكريا القطان عن ابن حبيب، عن أحمد بن يعقوب بن مطر، عن محمد بن الحسن بن عبد العزيز الأحدب الجند بنيسابوري قال : وجدت في كتاب أبي بخطه، حدثنا طلحة بن يزيد، عن عبيد الله بن عبيد، عن أبي معمر السعداني أنَّ رجلاً أتى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) فقال: يا أمير المؤمنين إني قد شككت في كتاب الله المنزل ، قال له علي(عليه السلام): ثكلتك أمك ، وكيف شككت في كتاب الله المنزل ؟ قال : لأني وجدت الكتاب يكذب بعضه بعضا، فكيف لا أشك فيه، فقال علي بن أبي طالب (عليه السلام): إن كتاب الله ليصدق بعضه بعضاً، ولا يكذب بعضه بعضا، ولكنك لم ترزق عقلا تنتفع به"(المجلسي: مصدر سابق:127/90,ح2).

3. روى الفيض الكاشاني قائلاً : "روي عن أبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن جعفر النعماني أنه روى في تفسيره بإسناده عن إسماعيل بن جابر قال: سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) يقول : إن الله تبارك وتعالى بعث محمدا فختم به الأنبياء فلا نبي بعده، وأنزل عليه كتابا فختم به الكتب فلا كتاب بعده، أحل فيه حلالاً، وحرم حراماً، فحلاله حلال إلى يوم القيامة، وحرامه حرام إلى يوم القيامة، فيه شرعكم، وخبر من قبلكم ، وبعدكم . وجعله النبي صلى الله عليه وآله علما باقيا في أوصيائه،... وذلك أنهم ضربوا بعض القرآن ببعض واحتجوا بالمنسوخ، وهم يظنون أنه

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

الناسخ واحتجوا بالمتشابه وهم يرون أنه المحكم واحتجوا بالخاص وهم يقدرون أنه العام، واحتجوا بأول الآية، وتركوا السبب في تأويلها، ولم ينظروا إلى ما يفتح الكلام وإلى ما يختمه، ولم يعرفوا موارده ومصادره، إذ لم يأخذوه عن أهله، فضلوا وأضلوا، واعلموا رحمكم الله أنه من لم يعرف من كتاب الله عز وجل الناسخ من المنسوخ والخاص من العام والمحكم من المتشابه والرخص من العزائم والمكي والمدني، وأسباب التنزيل، والمبهم من القرآن في ألفاظه المنقطعة والمؤلفة، وما فيه من علم القضاء والقدر، والتقديم والتأخير، والمبين والعميق، والظاهر والباطن والابتداء والانتهاء، والسؤال والجواب، والقطع والوصل، والمستثنى منه والجاري فيه، والصفة لما قبل مما يدل على ما بعد، والمؤكد منه، والمفصل وعزائمه ورخصه، ومواضع فرائضه وأحكامه، ومعنى حلاله وحرامه الذي هلك فيه الملحدون، والموصول من الألفاظ والمحمول على ما قبله، وعلى ما بعده، فليس بعالم بالقرآن، ولا هو من أهله، ومتى ما ادعى معرفة هذه الأقسام مدع بغير دليل ، فهو كاذب مرتاب، مفتر على الله الكذب ورسوله ، ومأواه جهنم وبئس المصير...".(الكاشاني: مصدر سابق:1/38-39).

مناقشة وتحليل:

نوقِش في سند رواية الكليني بتضعيف القاسم بن سليمان, كما نُوقشت من حيث الدلالة أيضاً. وقد وجه الطعن بسندها المثبتين لمنهج تفسير القران بالقرآن, وعلى هذا الأساس, سنناقش سند الرواية أولاً لكن لابد من ذكر مقدمات لا محيص عنها:

الاولى: نص الرواية: " قال أبي : ما ضرب رجل القران بعضه ببعض الا كفر".

الثانية: تخريج الرواية: رواه الشيخ الكليني بكتابه (الكافي) عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النضر بن السويد عن القاسم بن سليمان.

الثالثة: معنى الرواية: هو أن تجيب الرجل في تفسير آية بتفسير آية أخرى يكون سبباً من أسباب الكفر والضلال.

مناقشة السند:

أ. من حيث السند: الرواية الأولى مخدوشة سنداً, فعلى الرغم من أنَّ جميع رجال سندها ثقات أو من الممدوحين كإبراهيم بن هاشم أبو إسحاق القمي, والد علي بن إبراهيم القمي الثقة, والنضر بن سويد ثقة ثبت صحيح الحديث, ولكن الراوي القاسم بن سليمان لم يرد فيه مدح ولا ذم في تراجم علمائنا, وعليه فالرواية غير معتبرة لكونها تتضمن جهالة حال القاسم بن سليمان. ويمكن رفع جهالة الحال عن القاسم بن سليمان بموارد عدة, منها:

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

1. عمل الأصحاب وكبار فقهاء الشيعة بروايته فطبقته في الحديث إسناد كثير من الروايات التي بلغت مائة وتسعة عشر مورداً (الخوئي(1413 – 1992 م):23/15-25).

2. يمكن من خلال الشاهد والمتابعة والتثبت من سند رواية القاسم بن سليمان وتوثيقه حيث وردت بسند أخر رواه الصدوق – قال: حدثنا الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان ، عن أبي عبد الله (ع)– في كتابه (معاني الأخبار) وهو طريق صحيح أيضاً, وقد ذكر الخوئي آخر, فقال : " وطريق الصدوق إليه : محمد بن الحسن رحمه الله ، عن محمد بن الحسن الصفار رحمه الله ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن النضر بن سويد ، عن القاسم بن سليمان . والطريق صحيح"(الخوئي: مصدر سابق:23/15-25).

3. ويمكن توثيق القاسم بن سليمان ورفع الجهالة عنه بما ذكره الطوسي في رجاله حيث عده من أهل الكوفة وعده من رجال الإمام الصادق (عليه السلام), وما يرد من إشكال حول عدم ذكر بلده في كتاب (الفهرست) للشيخ الطوسي يكمن دفعه بما ذكره الشيخ في كتابه (رجال الطوسي) بأنَّه كوفي. وقد تثبت الجهالة للمترجم له القاسم بن سليمان من باب التعارض بين ما ذكره الطوسي في رجاله وما ذكره النجاشي أنه (بغدادي), وبه يقع التعارض, وقد رفع هذا التعارض الخوئي قائلاً : " بقي هنا شيء، وهو أنَّ الشيخ ذكر في الفهرست القاسم بن سليمان ولم ينسبه إلى بلد وذكر في الرجال أنه كوفي، ولا شك في أنَّ من ذكره في الرجال هو الذي ذكره في الفهرست, كما لا شك في اتحاد من ترجمه النجاشي مع من ترجمه الشيخ في الفهرست، بقرينة اتحاد الراوي وهو أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن سعيد، عن النضر عن القاسم، وعليه فيتحد من ذكره النجاشي مع من ذكره الشيخ في الرجال. فيقع الاختلاف بين كلامي النجاشي والشيخ في أنه كوفي أو بغدادي ، فلا بد وأن يكون أحدهما على خلاف الواقع, اللهم إلا أن يكون الرجل ممن تصح نسبته إلى كلتا البلدتين باعتبار أن أصله كان من بلدة، وسكناه كان في بلدة أخرى، والله العالم... طبقته في الحديث وقع بهذا العنوان في إسناد كثير من الروايات تبلغ مائة وتسعة عشر موردا... كذا في ساير النسخ أيضا، إلا أن في الوافي : أحمد ، عن الحسين ، عن النضر، والظاهر أنه الصحيح بقرينة سائر الروايات"(الخوئي: مصدر سابق:23/15-25).

وخلاصة البحث: أنَّ الرواية صحيحة السند وبهذا يندفع ما أثاره فريق أصوليو الشيعة ومفسريهم من ضعف السند. وبه تكون الرواية صحيحة وتدل على الإطلاق حيث لم تحدد سبباً للمنع من ضرب القران بالقران.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

ب . من حيث الدلالة : أنَّ هذه الرواية ونظيراتها في القسم الأول (أ) الذي تقدم ذكره في مطلع البحث لا تدل صراحة على منع تفسير القران بالقران, والسبب في ذلك يعود الى عدة احتمالات أهمها:

1. ما قاله العلامة الطباطبائي في رده على روايات ضرب القران:" الروايات كما ترى يعدُّ ضرب القرآن بعضه ببعض مقابلاً لتصديق بعض القرآن بعضا وهو الخلط بين الآيات من حيث مقامات معانيها والإخلال بترتيب مقاصدها كأخذ المحكم متشابها والمتشابه محكما ونحو ذلك "(الطباطبائي: مصدر سابق: 83/3).

2. يعتقد الفيض الكاشاني وهو من كبار مفسري الإخباريين ومن علمائهم المعتدلين بأنَّ المقصود من روايات (ضرب القران) هو إتباع المتشابه من الآيات, ولذا قال:" أقول: لعل المراد بضرب بعضه ببعض متشابهاته إلى بعض بمقتضى الهوى من دون سماع من أهله أو نور وهدى من الله"(الكاشاني: مصدر سابق:35/1).

3. قال العميد الزنجاني حول هذه الروايات فقال: "يمكن توجيه هذه الروايات بان المراد من ضرب القران بعضه ببعض هو مقارنه الآيات وإرجاع أية بآيات أخرى, بقصد إبراز الاختلاف والتضاد بين الآيات وإيجاد الفتنة في دين الله"(الزنجاني:376).

واعتبر الجملة " لم ينزل ليكذّب بعضه بعضا" مؤيدة للمعنى الذي ذهب اليه. فضلا عن ذلك فان الرواية اعتبرت هؤلاء كفارا ومن الواضح انه ليس المقصود بذلك الخطأ في التفسير؛ لأن الخطأ في التفسير لا يسبب كفر احد بل المقصود به عمل يستلزم انكار آيات القران وتكذيبها(الزنجاني: مصدر سابق:376).

4. ويحتمل أيضا أن المراد من روايات ضرب القران, هو عدم رجوعهم للنبي صلى الله عليه واله أو عدم استنادهم إلى حجة شرعية في التفسير؛ لأن قوله صلى الله عليه واله :" فما عرفتم منه فاعملوا" يعني أن المعرفة الحاصلة لديهم لابدَّ أن تكون مستندة إلى حجة ما مقبولة شرعا او عقلا, اما من الرسول نفسه أو من سمع عنه صلى الله عليه واله او الرجوع الى المحكم او أي حجة معتبرة, والدليل على ذلك أمره صلى الله عليه واله لهم بالعمل بما عرفوا؛ والأمر يدل على الوجوب لوجب أساسه وهو المعرفة الصحيحة؛ لأن العمل الصحيح المتقن نابع من المعرفة الصحيحة التي توجب إتقانه, فعدم إتقانهم علوم القران التي من أهم أصولها الآيات المتشابه يؤدي بهم الى اختلافهم على أنبيائهم من خلال إيجاد الاختلاف في كتاب الله الذي يوجب كفرهم, واما قوله صلى الله عليه واله: "

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

وما تشابه عليكم فامنوا به" أي الآيات المتشابهة يجب الإيمان بها من دون العمل بها؛ لأن المعرفة التفصيلية غير متحققة فيها.

ب.عدم حجية ظواهر القرآن عند الإخباريين

يتوقف تفسير القران على بعض المسلّمات, منها حجية ظواهر القران, اذ يمكن للمفسّر أن يستدل بظواهره. وقد أنكر بعض الإخباريين هذه الحجيَّة. على الرغم من أنَّ هذه المسألة قد أُشبعت بحثاً في علم الأصول, لكننا نجد أنَّ من الضروري بيان أدلة الإخباريين بصورة موجزة حيث تمسكوا بمعطياتهم التي جعلتهم يرفضون الأخذ بظواهر القران التي منها:

أولا: تمسك كثير من الإخباريين بعدم حجية ظواهر القران ورأوا أنّه لا يمكن الاحتجاج بهذه الظواهر دون الأخذ بنظر الاعتبار روايات المعصومين (عليهم السلام) واستدلوا على ذلك بالاتي:

1.اختصاص فهم القرآن

إنَّ فهم القرآن مختص بمن خوطب به، وقد استندوا في دعواهم هذه على روايات عدة واردة في هذا الموضوع ، كمرسلة شعيب بن أنس، عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال لأبي حنيفة :" – أنت فقيه أهل العراق؟.

– قال : نعم .

– قال(ع): فبأي شيء تفتيهم؟.

– قال: بكتاب الله وسنة نبيه. قال(عليه السلام) يا أبا حنيفة: تعرف كتاب الله حق معرفته وتعرف الناسخ من المنسوخ ؟. قال: نعم . قال(عليه السلام): يا أبا حنيفة لقد ادعيت علماً – ويلك – ما جعل الله ذلك إلا عند أهل الكتاب الذين أنزل عليهم، ويلك ما هو إلا عند الخاص من ذرية نبينا صلى الله عليه وآله وما ورثك الله تعالى من كتابه حرفا" (الصدوق(1385 – 1966 م): 90/1, ح5).

وفي رواية الكليني بسنده عن زيد الشحام، قال : " دخل قتادة على أبي جعفر (عليه السلام), فقال له : أنت فقيه أهل البصرة؟ فقال : هكذا يزعمون. فقال (عليه السلام) بلغني أنّك تفسر القرآن. قال: نعم. إلى أنَّ قال: يا قتادة إن كنت قد فسرت القرآن من تلقاء نفسك فقد هلكت وأهلكت!، وإن كنت قد فسرته من الرجال فقد هلكت وأهلكت، يا قتادة – ويحك – إنما يعرف القرآن من خوطب به"(الكليني: مصدر سابق:ج312/8).

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

والجواب : إنَّ المراد من هذه الروايات وأمثالها أنَّ فهم القرآن حق فهمه، ومعرفة ظاهره وباطنه، وناسخه ومنسوخه مختص بمن خوطب به. والرواية الأولى صريحة في ذلك، فقد كان السؤال فيها عن معرفة كتاب الله حق معرفته، وتمييز الناسخ من المنسوخ، وكان توبيخ الإمام(عليه السلام) لأبي حنيفة على دعوى معرفة ذلك. وأما الرواية الثانية فقد تضمنت لفظ التفسير, وهو بمعنى كشف القناع، فلا يشمل الأخذ بظاهر اللفظ، لأنه غير مستور ليكشف عنه القناع، ويدل على ذلك أيضا ما تقدم من الروايات الصريحة في أنَّ فهم الكتاب لا يختص بالمعصومين(عليهم السلام) ويدل على ذلك أيضا قوله (عليه السلام) في المرسلة : " وما ورثك الله من كتابه حرفا " فإن معنى ذلك أنَّ الله قد خص أوصياء نبيه صلى الله عليه وآله بإرث الكتاب، وهو معنى قوله تعالى : { **ثُمَّ أَورثْنَا الْكتَابَ الَّذين اصْطَفَيْنَا من عبَادنَا** }[فاطر:32], فهم المخصوصون بعلم القرآن على واقعه وحقيقته، وليَس لغيرَهم في ذلك نصَيب(الرَوحاني 1416):4/207).

وقد أجاب محمد تقي الحكيم على دعوة اختصاص علم ظواهر القران بالنبي وأهل البيت (عليهم السلام) بجواب أخر, فقال: " والجواب عن هذه الدعوى واضح جدا، أما المرسلة فهي فضلا عن ضعفها بالإرسال ، وكونها أضيق من المدعي لو تمت دلالتها لاختصاصها بالخاصة من ذرية نبينا (صلى الله عليه وآله)، والدعوى اختصاص حجية ظواهر الكتاب بمن خوطب به، ومن الواضح أن الخاصة من أهل البيت لم يختصوا وحدهم بالخطاب، بل لم يكونوا كلهم حاضرين وقت الخطاب، فبينهم وبين المخاطبين عموم مطلق أو من وجه أحيانا – ان المراد منها أن فهم القرآن حق فهمه – كله ، أي ما احتاج منه إلى تأويل، وما لم يحتج – مختص بهم بالخصوص فهي إذن أجنبية عن المدعى من جواز الأخذ بظواهره فقط، وإلا فمن البعيد جدا أن ينفي الإمام عن أبي حنيفة حتى معرفة مثل {قل هو الله أحد} مما يكون نصا أو ظاهرا في مدلوله"(الحكيم(آب–أغسطس 1979): ص 106).

ويمكن رد ادعاء ضعف السند بالإرسال في رواية شعيب من خلال امور عدة, منها:

1 ـ من حيث المبنى: أنَّ المبنى الذي يعتمده إخباريو الشيعة هو التقسيم الثنائي للحديث (صحيح, وضعيف) ووفق مبناهم هذا الذي كان سائداً قبل القرن الخامس فالحديث صحيح عندهم حيث يعتمدون في مبناهم في تصحيح الحديث وفق طريق توافر القرائن لا وفق الطريق السندي (التقسيم الرباعي للحديث) الذي هو من ابتكارات محدثي علماء الشيعة في القرن السادس وما بعده حتى يقال أنَّ الرواية مخدوشة السند لاختلاف مبنى التوثيق عندهم.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

2. قاعدة عمل الأصحاب: ومما يدفع ضعف الإرسال أيضا قاعدة (عمل الأصحاب) فعمل فقهاء وأصوليو الشيعة الامامية الاثني عشرية فضلاً عن إخباريهم بروايات شعيب بن أنس يعدُّ دليلاً على توثيقه لا سيما في أبواب الفقه التي منها باب الطهارة كنجاسة مني الآدمي وباب وجوب قضاء الحائض والنفساء الصوم دون الصلاة, وقد اخذوا بروايته في نفي القياس وحرمة القول بالرأي وغيرها في أبواب الفقه والتفسير.

3. وقد وثقه علي النمازي, فقال: " شعيب بن أنس: لم يذكروه. وقع في طريق الصدوق، عن سعد بن عبد الله القمي، عن البرقي، عنه رواية شريفة مفصلة"(النمازي(محرم الحرام 1414):213/4), بل عده غلام رضا من مشايخ الشيعة الثقات, فقال:" شعيب بن انس، لم يذكر ورد في الوسائل 11 / 41 من أبواب الحيض بطريق صحيح"(عرفانيان(1417):67).

4. روى عن شعيب بن أنس الشيخ الصدوق, والصدوق لا يروي إلا عن ثقات.

5. رواية زيد الشحام وهو من رجال الصحيح عند علمائنا تتحد مع رواية شعيب في ذات الموضوع الذي تصدى له أئمة أهل البيت (عليهم السلام) وهو ادعاء بعضهم معرفة كتاب الله ﷻ.

أما ادعاء بعدم اختصاص ظواهر الكتاب بالنبي وأهل البيت على الرغم من ثبوت عمومية الخطاب القرآني الشامل لهم (عليهم السلام) ولكافة الناس سواء ووجود زمن الخطاب أم لم يوجدوا, لكن لا يخلو الأمر من ملاحظات عدة:

أولا: أنَّ اختصاص الفهم القرآني بمن خوطب به ثابت بالدليل الخاص لكونهم معصومين وظاهر الكتاب قد يقع فيه الخلط عند غيرهم (عليه السلام) وإن ادعينا أنَّ فهم الظاهر عام للجميع, ومما يؤيد ذلك روايات ضرب القران التي بينت وقوع الخلط عند بعضهم.

ثانيا: أنَّ مرسلة شعيب ما هي إلا دليل خاص؛ لأن تخصيص معرفة الكتاب التامة عندهم (عليهم السلام) وبذلك صرح الإمام الصادق (عليه السلام) فقال لأبي حنيفة: " معرفة الكتاب حق معرفته ويلك ما هو إلا عند الخاص من ذرية نبينا صلى الله عليه وآله وما ورثك الله تعالى من كتابه حرفا", وهي مطلقة لكل المعارف القرآنية, كما أنَّ هذه الرواية لا تنفي المعرفة الجزئية عن بقية الناس بل هي ساكتة عنها. ورواية زيد الشحام مختصة بوراثة العلم سواء كان ظاهر الكتاب أم باطنه فهو لهم وحدهم وعلم استورثوه عن جدهم (عليهم السلام) وهو الصريح من قوله (عليه السلام): " إنما يعرف القرآن من خوطب به" والحصر في قول المعصوم يدل على أن المعرفة القرآنية التفسيرية والتأويلية

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

التفصيلية والتامة عندهم (عليهم السلام) حصراً, وهذا لا يدل على نفي معرفة غيرهم ولو بالمعرفة الجزئية.

ثالثاً: يظهر من بعض أخبار أهل البيت (عليهم السلام) الحث على الرجوع إلى القرآن الكريم ومن ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وآله : " فإذا التبست عليكم الفتن كقطع الليل المظلم فعليكم بالقرآن فإنه شافع مشفّع وماحل مصدق، ومن جعله أمامه قاده إلى الجنة، ومن جعله خلفه ساقه إلى النار، وهو الدليل يدل على خير سبيل، وهو كتاب فيه تفصيل وبيان وتحصيل، وهو الفصل ليس بالهزل"(الكليني: مصدر سابق:2/599,ح2), وعلق الفيض الكاشاني على كلام الفاضل الذي استدل بالآيات القرآنية على النهي عن اتباع الظن, قائلاً:" إلى غير ذلك من الأخبار في هذا المعنى وهي كثيرة ولما جاز للفاضل المذكور الاستدلال بالآيات على النهي عن إتباع الظن وأمثالها كما فعله، إلى غير ذلك من المفاسد، وإذا ثبت هذا فنقول : اما أخبار المنع من تفسير القرآن بغير نص واثر فيجب حملها على المتشابهات منه دون المحكمات، وكذا الأخبار الدالة على تخصيص أهل الذكر عليهم السلام بعلمه دون غيرهم، فإنها أيضا محمولة على المتشابهات منه أو على علم الكتاب وذلك لوجوه من العقل والنقل، منها ان الحكم اما نص وهو لا يحتمل الخلاف، واما ظاهر والحكيم في مقام البيان والتفهيم لا يتكلم بما يريد خلاف ظاهره، وإلا يلزم الإغراء بالجهل"(الكاشاني(25 محرم الحرام 1390):37). ومن تعليق الفيض يتضح لنا أمور:

1 ـ أنَّ نهي الإخبارية عن إتباع ظواهر القران وإتباع مختص بالمتشابهات وليس مطلقاً.

2 ـ يتضح من قول الفيض أنَّ الإخباريين لا يمنعون تفسير القران بالقران مطلقاً, بل يحملون المنع في الآيات والروايات على إتباع المتشابه من الآيات في التفسير. ومنه يظهر التفسير الحقيقي لروايات ضرب القران بالقران بأنَّ احد أهم موانع ضرب القران بالقران هو المنع من اتباع المتشابه.

3 ـ يرون أنَّ تفسير القران بالقران أما أن يكون بنص صريح أو بالظاهر وهو الصريح من قول الكاشاني:" منها أنَّ الحكم اما نص وهو لا يحتمل الخلاف، واما ظاهر والحكيم في مقام البيان والتفهيم لا يتكلم بما يريد خلاف ظاهره، وإلا يلزم الإغراء بالجهل".

2.غموض معاني القرآن

إنَّ في القران معاني شامخة، ومطالب غامضة، واشتماله على ذلك يكون مانعاً عن فهم معانيه، والإحاطة بما أريد منه، فإنا نجد بعض كتب السلف لا يصل إلى معانيها إلا العلماء المطلعون، فكيف بالكتاب المبين الذي جمع علم الأولين والآخرين(الخوئي: مصدر سابق:270).

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

والجواب : أنَّ القرآن وإن اشتمل على علم ما كان وما يكون، وكانت معرفة هذا من القرآن مختصة بأهل بيت النبوة من دون ريب، ولكن ذلك لا ينافي أن للقرآن ظواهر يفهمها العارف باللغة العربية وأساليبها، ويتعبد بما يظهر له بعد الفحص عن القرائن. وقد أشار الى ذلك المعنى السيد الفيض الكاشاني في تفسيره فقال:" ولا يخفى أنَّ هذه الأخبار تناقض بظواهرها ما مضى في المقدمة الأولى من الأمر بالاعتصام بحبل القرآن والتماس غرائبه وطلب عجائبه والتعمق في بطونه والتفكر في تخومه وجولان البصر فيه وتبليغ النظر إلى معانيه فلا بد من التوفيق والجمع. فنقول: وبالله التوفيق إنَّ من زعم أنَّ لا معنى للقرآن الا ما يترجمه ظاهر التفسير فهو مخبر عن حد نفسه وهو مصيب في الإخبار عن نفسه ولكنه مخطئ في الحكم برد الخلق كافة إلى درجته التي هي حده ومقامه, بل القرآن والأخبار والآثار تدل على أن في معاني القرآن لأرباب الفهم متسعاً بالغاً ومجالاً رحباً, قال الله عز وجل: { أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا}[محمد:24] وقال سبحانه: {ونزَّلْنَا عليك الْكِتَابَ تبْيَانًا لكُلِّ شَيْءٍ}[النحل:89]. وقال: { ما فَرَّطْنَا في الْكِتَابِ من شَيْءٍ}[الأنعام:38]. وقال:{لَعلمه الَّذين يَسْتَنْبِطُونَه منْهُمْ}[النساء:83]. وقال النبي صلى الله وآله وسلم: " إذا جاءكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله تعالى فما وافق كتاب الله فاقبلوه وما خالفه فاضربوا به عرض الحائط" وكيف يمكن العرض ولا يفهم به شئ، وقال (ص): "القرآن ذلول ذو وجوه فاحملوه على أحسن الوجوه", وقال أمير المؤمنين (عليه السلام) إلا أن يؤتي الله عبدا فهما في القرآن. وقال (عليه السلام):" من فهم القرآن فسر جمل العلم". أشار به إلى أنَّ القرآن مشير إلى مجامع العلوم كلها إلى غير ذلك من الآيات والأخبار فالصواب أن يقال من أخلص الانقياد لله ولرسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولأهل البيت (عليهم السلام) وأخذ علمه منهم وتتبع آثارهم واطلع على جملة من أسرارهم بحيث حصل له الرسوخ في العلم والطمأنينة في المعرفة وانفتح عينا قلبه وهجم به العلم على حقائق الأمور وباشر روح اليقين واستلان ما استوعره المترفون وأنس بما استوحش منه الجاهلون وصحب الدنيا ببدن روحه معلقة بالمحل الأعلى فله أن يستفيد من القرآن بعض غرائبه ويستنبط منه نبذا من عجائبه ليس ذلك من كرم الله تعالى بغريب ولا من جوده بعجيب فليست السعادة وقفا على قوم دون آخرين وقد عدوا (عليهم السلام) جماعة من أصحابهم المتصفين بهذه الصفات من أنفسهم كما قالوا سلمان منا أهل البيت (عليهم السلام) فمن هذه صفته لا يبعد دخوله في الراسخين في العلم العالمين بالتأويل"(الكاشاني: مصدر سابق:1/38-39). وحديث العرض على الكتاب يشير الى حجية ظواهر القران ولو لم تكن حجة فلا معنى لحديث عرض القران على الكتاب.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

3.العلم بإرادة خلاف الظاهر

إنَّا نعلم – إجمالا – بورود مخصصات لعمومات القرآن، ومقيدات لإطلاقاته، ونعلم بأنَّ بعض ظواهر الكتاب غير مرادة قطعا، وهذه العمومات المخصصة، والمطلقات المقيدة، والظواهر غير المرادة ليست معلومة بعينها، ليتوقف فيها بخصوصها. ونتيجة هذا أن جميع ظواهر الكتاب وعموماته ومطلقاته تكون مجملة بالعرض، وإن لم تكن مجملة بالأصالة، فلا يجوز أن يعمل بها حذرا من الوقوع فيما يخالف الواقع .

والجواب : أنَّ هذا العلم الإجمالي إنما يكون سببا للمنع عن الأخذ بالظواهر، إذا أريد العمل بها قبل الفحص عن المراد، وأما بعد الفحص والحصول على المقدار الذي علم المكلف بوجوده إجمالا بين الظواهر، فلا محالة ينحل العلم الإجمالي، ويسقط عن التأثير، ويبقى العمل بالظواهر بلا مانع.

ونظير هذا يجري في السنة أيضا، فإنا نعلم بورود مخصصات لعموماتها ومقيدات لمطلقاتها، فلو كان العلم الإجمالي مانعا عن التمسك بالظواهر حتى بعد انحلاله لكان مانعا عن العمل بظواهر السنة أيضا(الخوئي: مصدر سابق:270).

ولربما يحتج الإخباريون باحتجاج فاطمة (عليها السلام) حتى بعد الفحص حيث نقل الطوسي بسنده :"

ولكن ربما أراد الإخباريون معنى آخر قد يتفقون مع الأصوليين من الأخذ بظواهر الكتاب والدليل قول الكاشاني حيث قال: " وأقول : لا ينبغي أن يرتاب أحد في جواز تفسير القرآن لغير المعصومين عليهم السلام في الجملة وإلا لما صح قولهم في أخبار كثيرة : إذا جاءكم عنا حديث فاعرضوه على كتاب الله، كما يأتي ذكرها، بل ما جاز لنا الانتفاع بالقرآن أصلا مع أنه الثقل الأكبر الواجب الإتباع المقتدى به كما يأتي بيانه، ولما صح قوله (صلى الله عليه وآله) : إنِّي تارك فيكم الثقلين، إذ على هذا التقدير إنما ترِك الثقل الواحد الذي هو أهل بيته خاصة, بل ما ترك شيئا أصلا في مثل هذه الاعصار المتطاولة التي غاب فيها الإمام غيبة منقطعة إذ أحاديثهم عليهم السلام مثل القرآن منها عام وخاص، مجمل ومبين، محكم ومتشابه، تقية وحق، إلى غير ذلك، فإذا لم يجز تفسير القرآن بالرأي لاشتماله على أمثال ذلك فلا يجوز تفسير كلامهم عليهم السلام أيضا لاشتراك العلة بعينها"(الكاشاني(25 محرم الحرام 1390):37). حيث أشار الكاشاني إلى نكتة مهمة جدا وهي أن المنع من الأخذ بظواهر الكتاب يستلزم المنع من الأخذ بظواهر السنة الشريفة أيضا لتوافر العلة بينهما أما بحديث العرض أو بحديث الثقلين, وكما علة المنع متوفرة في الثقل الاكبر كذلك متوفرة في

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

الثقل الأصغر لا سيما في زمن الغيبة وهذا مما لا يقول به أحد من الإخباريين مطلقاً, وإلا أذا لم يأخذوا بظواهر الكتاب فكيف بهم يؤخذون بظواهر الحديث الشريف وعلة المنع فيهما واحدة؟!. فالأمر يحتاج إلى تأمل! , وهذا كلام تام الاستدلال ومنطقي. ولربما يكون المنع عندهم من الأخذ بالظاهر في حالة وجود المعصوم (ع) وحضوره كما في أحاديث ضرب القران التي بيناها في مقدمة البحث. لوجود النصوص بوجوب الرجوع إليه (ع), أما في حالة الغيبة كما يظهر من كلام الكاشاني فيجوز التفسير اما بنص قراني أو حديث شريف أو بظواهر الكتاب, ويظهر هذا الأمر بشكل واضح من كلامه حيث قال:" فإذا لم يجز تفسير القرآن بالرأي لاشتماله على أمثال ذلك فلا يجوز تفسير كلامهم عليهم السلام أيضا لاشتراك العلة بعينها"(الكاشاني(25 محرم الحرام 1390):37).

وقوله في موضع أخر :" أما أخبار المنع من تفسير القرآن بغير نص وأثر فيجب حملها على المتشابهات منه دون المحكمات، وكذا الأخبار الدالة على تخصيص أهل الذكر عليهم السلام بعلمه دون غيرهم، فإنّها أيضاً محمولة على المتشابهات منه، أو على علم الكتاب وذلك لوجوه من العقل والنقل، منها ان الحكم اما نص وهو لا يحتمل الخلاف، وأما ظاهر والحكيم في مقام البيان والتفهيم لا يتكلم بما يريد خلاف ظاهره، وإلا يلزم الإغراء بالجهل"(الكاشاني(25 محرم الحرام 1390):37).

4. المنع عن إتباع المتشابه

إنَّ الآيات الكريمة قد منعت عن العمل بالمتشابه، فقد قال الله تعالى :{ **هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ**}[آل عمران:7}. والمتشابه يشمل الظاهر أيضا، ولا أقل من احتمال شموله للظاهر فيسقط عن الحجية .

الجواب : إن لفظ المتشابه واضح المعنى ولا إجمال فيه ولا تشابه، ومعناه أن يكون للفظ وجهان من المعاني أو أكثر، وجميع هذه المعاني في درجة واحدة بالنسبة إلى ذلك اللفظ فإذا أطلق ذلك اللفظ احتمل في كل واحد من هذه المعاني أن يكون هو المراد، ولذلك فيجب التوقف في الحكم إلى أن تدل قرينة على التعيين، وعلى ذلك فلا يكون اللفظ الظاهر من المتشابه. ولو سلمنا أن لفظ المتشابه متشابه، يحتمل شموله للظاهر، فهذا لا يمنع عن العمل بالظاهر بعد استقرار السيرة بين العقلاء على إتباع الظهور من الكلام، فإن الاحتمال بمجرده لا يكون رادعا عن العمل بالسيرة، ولا بد في الردع عنها من دليل قطعي، وإلا فهي متبعة من دون ريب، ولذلك فإن المولى يحتج على عبده إذا خالف ظاهر كلامه، ويصح له أن يعاقبه على المخالفة، كما أن العبد نفسه يحتج على مولاه إذا

JOBS مجلة العلوم الأساسية Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

وافق ظاهر كلام مولاه وكان هذا الظاهر مخالفا لمراده. وعلى الجملة فهذه السيرة متبعة في التمسك بالظهور حتى يقوم دليل قطعي على الردع(الخوئي: مصدر سابق:270).

ويمكن أن يرد الإخباريون عن ما ذكره السيد الخوئي بقول الفيض الذي نقلناه سابقا في ص(15) من أن المراد من منع الأخذ بالظاهر هو في الآيات المتشابهة, حيث علق الفيض الكاشاني على كلام الفاضل الذي استدل بالآيات القرآنية على النهي عن إتباع الظن, قائلاً:" إلى غير ذلك من الأخبار في هذا المعنى وهي كثيرة ولما جاز للفاضل المذكور الاستدلال بالآيات على النهي عن إتباع الظن وأمثالها كما فعله، إلى غير ذلك من المفاسد، وإذا ثبت هذا فنقول : اما أخبار المنع من تفسير القرآن بغير نص واثر فيجب حملها على المتشابهات منه دون المحكمات، وكذا الأخبار الدالة على تخصيص أهل الذكر عليهم السلام بعلمه دون غيرهم، فإنَّها أيضا محمولة على المتشابهات منه، أو على علم الكتاب وذلك لوجوه من العقل والنقل، منها ان الحكم اما نص وهو لا يحتمل الخلاف، واما ظاهر والحكيم في مقام البيان والتفهيم لا يتكلم بما يريد خلاف ظاهره، وإلا يلزم الإغراء بالجهل"(الكاشاني(25 محرم الحرام 1390):37).

5.النهي عن التفسير بالرأي

إنَّ الأخذ بظاهر اللفظ من التفسير بالرأي، وقد نهى عنه في روايات متواترة بين الفريقين.

والجواب :

التفسير هو كشف القناع كما قلنا ، فلا يكون منه حمل اللفظ على ظاهره ، لأنه ليس بمستور حتى يكشف، ولو فرضنا أنَّه تفسير فليس تفسيراً بالرأي، لتشمله الروايات الناهية المتواترة ، وإنما هو تفسير بما تفهمه العرف من اللفظ ، فإن الذي يترجم خطبة من خطب نهج البلاغة – مثلا – بحسب ما يفهمه العرف من ألفاظها، وبحسب ما تدل القرائن المتصلة والمنفصلة ، لا يعد عمله هذا من التفسير بالرأي، وقد أشار إلى ذلك الإمام الصادق (ع) بقوله : إنما هلك الناس في المتشابه لأنهم لم يقفوا على معناه، ولم يعرفوا حقيقته، فوضعوا له تأويلا من عند أنفسهم بآرائهم ، واستغنوا بذلك عن مسألة الأوصياء فيعرفونهم(الخوئي: مصدر سابق:270).

ولربما أراد الإخباريون شيئاً أخر من التفسير بالرأي غير المنهى بالروايات المتعارفة وهو التفسير بلا دليل وبلا حجة, قال الكاشاني: " ... فإذا لم يجز تفسير القرآن بالرأي لاشتماله على أمثال ذلك فلا يجوز تفسير كلامهم عليهم السلام أيضا لاشتراك العلة بعينها، ولما صح قوله (ص) : فإذا التبست عليكم الفتن كقطع الليل المظلم فعليكم بالقرآن"(الكاشاني(25 محرم الحرام 1390):37).

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

ويتبين من ذلك أنَّ الإخباريين يأخذون بسيرة العقلاء في حجية ظواهر القران, وإلا اذا لم يأخذوا بذلك فكيف يستطيع التمييز بين ظواهر الكتاب وظواهر السنة الشريفة, وما ضابطة الأخذ بظاهر الروايات دون القران مع أن علة المنع متوافرة فيهما؟!.

وقد استدل علماء الأصول على حجيَّة ظواهر القران بما يأتي:

إنَّ بناء العقلاء قد استقر على إتباع ظهور الكلام في تعيين مراد المتكلم، والحكم بان مراد المتكلم كذا من طريق ظاهر كلامه. ومن الواضح أنَّ الشارع جرى في كلامه على طبق هذه الطريقة العقلائية ولم يخترع طريقة أخرى مخالفة لطريقة العقلاء. فتكون هذه الطريقة في فهم وتفسير القران حجة(الروحاني: مصدر سابق:207/4).

الخلاصة والنتيجة:

ويتضح مما تقدم جملة من الأمور:

1 ـ لا خلاف بين الأصوليين والإخباريين من حيث العمل بظواهر القران وأنَّ المنع الذي صدر عن الإخباريين هو المنع من الأخذ بظواهر الآيات المتشابهة وهو القدر المتيقن بينهم.

2 ـ روايات ضرب القرآن بأصنافها الثلاثة التي تناولناها في مقدمة البحث يعمل بها الإخباريون حيث تبين أنَّهم لا يعملون بالمطلقات والعمومات في الطائفة الأولى (أ) فقط من روايات ضرب القران, بل يعملون بالمقيدات والمخصصات التي وردت في روايات الطائفة الثانية والثالثة (ب) و(ج) التي تقدمت في ص (2-5) .

3 ـ انَّ الإخباريين والأصوليين متفقون على أنَّ ضابطة الاعتماد على الظاهر هي سيرة العقلاء, والا اذا لم يأخذون بسيرة العقلاء فانَّ علة المنع من الاخذ بظواهر الكتاب متوافرة أيضاً في الحديث الشريف!.

4 ـ منهج تفسير القران بالقران لا يمنعه الإخباريون وإنَّ شاع عنهم ذلك.

5ـ النهي الوارد في روايات ضرب القران عند الإخباريين تمنع من تفسير القران بالقران في الآيات المتشابه فان الضرب أحد مصاديقها كما أنَّ من المصاديق الأخرى عدم تمكن المفسر من ضبط علوم القران وإتقانها.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد التاسع
2022م /1444هـ

الرأي المختار:

الرأي المختار والذي يبدو من البحث المتقدم أنه لا تعارض بين الإخباريين وبين الأصوليين في جواز تفسير القران بالقران إن فسرت روايات الضرب بالمنع من منهج تفسير القران بالقران. ولا تعارض بينهما في المنع الذي يؤدي لإيجاد التناقض بين آيات الله ﷻ وهذا ما أشارت اليه روايات ضرب القران, ومتفقون أيضا بالأخذ بظواهر القران الكريم والسنة أيضاً. وكذلك يتفقون في التفسير بالرأي الذي معناه قيام المفسر بتفسير آيات الله بمدركات عقله الظنية من غير دليل وحجة حتى لو كانت سيرة العقلاء, بل بمقتضى هوى النفس وهو عندهم غير الأخذ بظواهر الكتاب والسنة الشريفة.

ولكنهم يختلفون في جواز الأخذ لظواهر الكتاب في زمن المعصوم (عليه السلام) فعند الإخباريين لا يجوز, بينما عند الأصوليين يجوز والله العالم.

أما المنع عند الإخباريين من تفسير القران بالقران ليس مطلقا, بل يشمل الآيات المتشابهة, والآيات التي تحتاج الى تأويل والعمومات والمخصصات فعندهم من مجموعة أدلة الموافقين على تفسير القران بالقران, وأنَّ هذا المنهج التفسيري معتبر ومورد تأييد القران والنبي صلى الله عليه وآله وأهل البيت (ع), كما أنَّ أدلة المخالفين مخدوشة ومردودة حسب أدلة وردود الموافقين إلى منهج تفسير القران بالقران المأخوذ من روايات ضرب القران. ولكن الحقيقة أن المنع عند الإخباريين ليس مطلقا بل هو مقيد كما بينا ذلك في استعراض ردود الأصوليين على الإخباريين وبيان عدم نهوضها دليلا لرد الإخباريين بل الاتفاق بينهما في الجملة.

نتائج البحث:

مجلة العلوم الاساسية
للعلوم التربوية والنفسية وطرائق التدريس للعلوم الاساسية

1 ـ يظهر لنا من طيات البحث أنَّ توافقاً بين الإخباريين والأصوليين في جواز تفسير القران بالقران, واتفاق بينهم في المنع.

2 ـ وما قيل بان الإخباريين يرفضون تفسير القران بالقران بشكل مطلق إلا بروايات المعصومين (عليهم السلام) كلام غير دقيق.

3 ـ ومن نتائج البحث أيضاً أن الإخباريين يأخذون بالروايات المخصصة لضرب القران بالقران وما أثير عنهم بأنهم لا يأخذون بالتخصيص غير دقيق.

4 ـ انَّ الإخباريين لا يرفضون الأخذ بظواهر القران كما يشاع عنهم, بل يأخذون بظواهر القران الكريم كما يأخذون بظواهر السنة الشريفة ويعملون العقل في بعض الموارد أيضا.

5. انَّ روايات ضرب القران بالقران التي تمسك بها الأصوليون بضعف سندها بوصفها ردا على دليل المنع الذي تمسك به الإخباريون غير صحيح بل ثبت أن دليل ضعف سندها غير صحيح بل أنها روايات صحيحة ومعتبرة.

6 . يظهر لنا مما تقدم أنَّ الإخباريين يمنعون من أخذ بظواهر القران في حالة وجود المعصوم أو في حالة وجود نص عنه (عليه السلام) فقط, أما في غيابه (عليه السلام) فهم ملتزمون بالأخذ بظواهر الكتاب والسنة بناء على أن فهم القران بشكله الكامل محصور عندهم.

التوصيات:

فتتضمن:

1. على الباحثين التعمق بدراسة دليل الإخباريين دراسة جيدة لكي يرفعوا عنهم كثير من الشبه التي تنسب إليهم من عدم أخذهم بالظواهر وعدم أعمال العقل في التفسير.

2. انصح الباحثين بتقصي ـ ضمن دراسة ماجستير أو دكتوراه ـ أدلة الإخباريين والأصوليين من علماء الشيعة الامامية الاثني عشرية بشكل مفصل لكي تتضح الرؤيا بشكل جلي من عدم وجود اختلاف كبير بينهما.

المصادر والمراجع:

1. البرقي, أحمد بن أبي عبد الله بن خالد, المحاسن, تحقيق : السيد جلال الدين الحسيني (المحدث), الناشر : دار الكتب الإسلامية – طهران, الطبعة :بلا طبعة, سنة الطبع : 1370 – 1330 ش, ج1, ص212.

2. الصدوق, محمد بن علي بن الحسين, معاني الأخبار, حقيق : تصحيح وتعليق : علي أكبر الغفاري, الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة, سنة الطبع : 1379 – 1338 ش, ص190.

3. الكليني, محمد بن يعقوب, الكافي , تحقيق وتصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري, الناشر : دار الكتب الإسلامية – طهران, المطبعة : حيدري, الطبعة : الرابعة, سنة الطبع : 1365 ش, ج2, ص632.

4. الصدوق, محمد بن علي بن الحسين, التوحيد, تحقيق : وتصحيح وتعليق : السيد هاشم الحسيني الطهراني, الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة, بلا سنة الطبع , ص255–2256.

5. المجلسي, محمد باقر, بحار الأنوار, بلا تحقيق, الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت – لبنان, بلا طبعة, سنة طبع: 1403 - 1983 م, ج90, ص 127.

6. الجزائري, نعمة الله, نور البراهين, تحقيق : السيد مهدي الرجائي, الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة, الطبعة : الأولى, لمطبعة : مؤسسة النشر الإسلامي, سنة الطبع : 1417, ج2, ص56.

7. العاملي, محمد بن الحسن, وسائل الشيعة, تحقيق : مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث, لناشر : مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث بقم المشرفة, المطبعة : مهر–قم, الطبعة : الثانية, سنة الطبع : 1414هـ,ج27, ص200–201.
8. الفيض الكاشاني, محمد محسن, تفسير الصافي, تحقيق: صححه وقدم له وعلق عليه العلامة الشيخ حسين الأعلمي, الناشر: مكتبة الصدر – طهران, المطبعة: مؤسسة الهادي – قم المقدسة, الطبعة: الثانية, سنة الطبع: رمضان 1416 – 1374ش,ج1, ص38–39.
9. الطباطبائي, محمد حسين, تفسير الميزان, تحقيق: بلا تحقيق, الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة, طبعة: بلا طبعة, سنة الطبع: بلا سنة الطبع, ج1, ص11.
10. السبحاني, جعفر بن محمد حسين, الإيمان والكفر في الكتاب والسنة, الناشر: مؤسسة الامام الصادق (ع)_قم المقدسة, الطبعة: الثانية, سنة الطبع:1385–1427هـ, ص210.
11. الرضائي, محمد علي, مناهج التفسير واتجاهاته, تعريب: قاسم البيضاني, الناشر: مركز الحضارة لتنمية الفكر الاسلامي: بيروت–لبنان, الطبعة: الثالثة, سنة الطبع: 2011م, ص17.
12. الطبرسي, أحمد بن علي, الاحتجاج, تحقيق: تعليق وملاحظات: السيد محمد باقر الخرسان, الناشر : دار النعمان للطباعة والنشر – النجف الأشرف, سنة الطبع : 1386 – 1966 م, ج1, ص385–386.
13. نهج البلاغة, تحقيق وشرح : الشيخ محمد عبده, الناشر : دار الذخائر – قم – ايران, المطبعة : النهضة – قم, الطبعة : الأولى, سنة الطبع : 1412 – 1370 ش, خطبة 133, ج2, ص17.
14. ابن بطريق, يحيى بن الحسن, عمدة عيون صحاح الاخبار في مناقب إمام الأبرار, التحقيق: بلا تحقيق, الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة, الطبعة: بلا طبعة, سنة الطبع : جمادي الأولى 1407, ص173–174.
15. الطبري, محمد بن جرير, جامع البيان عن تأويل آي القرآن, تحقيق : تقديم: الشيخ خليل الميس ـ ضبط وتوثيق وتخريج : صدقي جميل العطار, الناشر : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان, الطبعة: بلا طبعة, سنة الطبع : 1415 – 1995 م, ج30, ص53.
16. الصدوق, محمد بن علي بن الحسين, الخصال, تحقيق : علي أكبر الغفاري, الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة, الطبعة: بلا طبعة, سنة الطبع : 18 ذي القعدة الحرام 1403 – 1362 ش, ص 539–540.
17. الطوسي, محمد بن الحسن, التبيان في تفسير القران, تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي, الناشر : مكتب الإعلام الإسلامي, الطبعة : الأولى, المطبعة : مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي, سنة الطبع : رمضان المبارك 1409, ج10, ص 259.
18. الخوئي, أبو القاسم, معجم رجال الحديث, الطبعة : الخامسة, سنة الطبع : 1413 – 1992 م, ج15, ص23–25.
19. الزنجاني, عباس علي عميد, مبادئ ومناهج تفسير القران, الناشر: وزارة الثقافة والارشاد الاسلامي, الطبعة: 4, المطبعة: طهران, ص376.

20. الصدوق, محمد بن علي بن الحسين, علل الشرائع, تحقيق : السيد محمد صادق بحر العلوم, الناشر : منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها – النجف الأشرف, الطبعة: بلا طبعة, سنة الطبع : 1385 – 1966 م, ج1, ص90.

21. الخوئي, أبو القاسم, البيان في تفسير القران, الناشر : دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان, الطبعة : الرابعة, سنة الطبع : 1395 – 1975 م, ص.268.

22. الروحاني, محمد علي, منتقى الاصول, الناشر: المطبعة : الهادي , الطبعة : الثانية, سنة الطبع : 1416, ج4, ص207.

23 . الحكيم, محمد تقي, الأصول العامة للفقه المقارن, الناشر : مؤسسة آل البيت (ع) للطباعة والنشر , الطبعة : الثانية, سنة الطبع : آب (أغسطس) 1979, ص 106.

24. الشاهرودي, علي النمازي, مستدركات علم رجال الحديث, الناشر : ابن المؤلف, المطبعة : حيدري – طهران, الطبعة : الأولى, سنة الطبع : محرم الحرام 1414, ج4, ص213.

25. عرفانيان, غلام رضا, مشايخ الثقات, الناشر: بدون ناشر , المطبعة : مؤسسة النشر الإسلامي, الطبعة : الأولى, سنة الطبع : 1417, ص67.

26. الفيض الكاشاني, محمد محسن, الأصول الأصيلة, التحقيق: بلا تحقيق, الناشر: سازمان چاپ دانشگاه – ايران, الطبعة: بلا طبعة, سنة الطبع : 25 محرم الحرام 1390, ص37.

مجلة العلوم الاساسية
للعلوم التربوية والنفسية وطرائق التدريس للعلوم الاساسية